لا حالة التحمل وذلك مما لا نزاع فيه فإن الأمة تصير معصومة في الآخرة وأما في الدنيا فلم قلتم إنها كذلك .

قلت أما أن الوسط من كل شيء خياره فقال تعالى قال أوسطهم ألم أقل لكم أي أعدلهم .

وقال عليه السلام خير الأمور أوسطها أي أعدلها .

وقال أهل اللغة الوسط العدل قال الجوهري وكذلك جعلناكم أمة وسطا أي عدولا .

وأما ما ذكرتموه فالجواب عن الأول انه باطل على مذهبنا بل الكل من فعل ا تعالى .

قلت إن العدالة كما مر في تعريفها ليست عبارة عما ذكر بل هي ملكة في النفس وما ذكر تحقق تلك الملكة به والملكة من فعل ا تعالى .

وعن الثاني وإليه أشار في الكتاب بقوله قلنا حينئذ لا مزية لهم أن جميع الامم عدول في الآخرة فلو كان المراد صيرورتهم عدولا في الآخرة لم يبق في هذه الآية تخصيص لأمة محمد A بهذه المزية والفضيلة وأيضا فكان يقول سنجعلكم لا جعلناكم وقد عرض للإعتراض كلامان .

إحدهما لا نسلم أنه يلزم من عدم صدور المحظور عنهم كون قولهم حجة فرب صالح لا يرتكب معصية جاهل لا يمنع بقول في الشريعة ولا يعطى .

والثاني أن العدالة لأننا في صدور الخطأ غلطا وقد يرد هذا بان العدالة التي لا تنافي صدور الخطأ هي تعديلنا أما العدالة من ا تعالى فتنافي ذلك وا أعلم .

قال الثالث قال عليه السلام لا تجتمع أمتي على خطأ ونظائره فإنها إن لم تتواتر لكن القدر المشترك بينهما متواتر .

هذا الدليل ساقط في كثير من النسخ ولذلك لا تجده مشروحا في بعض الشروح وهو اعتماد على السنة وقد قال الآمدي السنة أقرب الطرق في إثبات